



هيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائية
ABU DHABI AGRICULTURE AND FOOD
SAFETY AUTHORITY

قرار رقم (17) لسنة 2020

بشأن تصنيف المواد الغذائية المستوردة حسب درجة
الخطورة الصحية

قرار مدير عام هيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائية رقم (17) لسنة 2020
بشأن تصنيف المواد الغذائية المستوردة حسب درجة الخطورة الصحية

المدير العام،

- بعد الاطلاع على القانون الاتحادي رقم (10) لسنة 2015 بشأن سلامة الغذاء ولائحته التنفيذية،
- والقانون رقم (2) لسنة 2008 في شأن الغذاء في إمارة أبوظبي،
 - والقانون رقم (7) لسنة 2019 بإنشاء هيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائية،
 - وقرار رئيس المجلس التنفيذي رقم (6) لسنة 2019 بتشكيل مجلس إدارة هيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائية،
 - وقرار رئيس المجلس التنفيذي رقم (20) لسنة 2019 بتعيين مدير عام هيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائية،
 - وقرار رئيس مجلس إدارة هيئة أبوظبي للزراعة والسلامة الغذائية رقم (2) لسنة 2020 بإصدار نظام الرقابة على الأغذية المستوردة لإمارة أبوظبي،
 - وبناءً على مقتضيات مصلحة العمل،
- قُـرر:

المادة (1)

تصنف المواد الغذائية المستوردة حسب درجة الخطورة الصحية وذلك وفقاً للآتي:

المواد الغذائية	درجة الخطورة الصحية
<ul style="list-style-type: none"> - منتجات الألبان المصنعة من الحليب الخام (النيء) - المكسرات بأنواعها المتعددة وأي منتجات غذائية تحتوي على نسبة 70% وأكثر من أنواع المكسرات 	عالي جداً
<ul style="list-style-type: none"> - الأسماك والمنتجات البحرية واللحوم الحمراء والدواجن ومنتجاتها النيئة المبردة والمجمدة - الأغذية الجاهزة للأكل والمبردة والخضار والفواكه الطازجة المقطعة المعبئة الجاهزة للأكل - الحليب المبستر والمجفف والأجبان والألبان المعاملة حرارياً - البهارات والتوابل - منتجات المخابز التي تحتوي على الحليب أو البيض - الطحينة والسمن وزبدة الفول السوداني - الأغذية المحفوظة ذات الحموضة المنخفضة - أغذية الأطفال والرضع والأغذية الخاصة - البيض والزبدة - المثلجات (الآيس كريم) - المعجنات المجمدة 	عالي
<ul style="list-style-type: none"> - العصائر المبسترة - الميونيز المعامل حرارياً - الدقيق والنشا ومنتجاتها التي لا تحتوي على البيض أو الحليب 	متوسط

<ul style="list-style-type: none"> - البسكويت والكيك والحلويات السكرية - الأرز - الشيبس وحبوب ورقائق الإفطار - مبيضات القهوة - العسل - الكاكاو والشوكولاتة - الأسماك ومنتجاتها المعلبة - الخميرة والمستنبتات البكتيرية - الحليب المعامل على درجة الحرارة الفائقة (UHT) Ultra High Temperature 	
<ul style="list-style-type: none"> - الخضار والفواكه الطازجة والمجمدة والمجففة والمعلبة - الشوربات الجافة والصلصات - مياه الشرب المعبئة والمشروبات الغازية - مركزات العصائر والمشروبات الغازية - العصائر الجافة سريعة الذوبان - الحبوب والبقوليات المجففة - البن والقهوة والشاي بأنواعها - اللحوم والدواجن المعلبة - الأغذية الحمضية كالكتشاب والخردل - المعكرونة والشعيرية بأنواعها 	متدني
<ul style="list-style-type: none"> - الأعشاب الجافة - الخل والمخللات - المربيات - الزيوت والدهون والشحوم والسمن والمارجرين - السكر والمحاليل السكرية - الملح 	متدني جداً
<ul style="list-style-type: none"> - الإضافات الغذائية ومستخلصات النكهات 	متجاهل

المادة (2)

تكون نسبة التفيتيش وتكرارية جمع العينات لكل مسار (الإجراءات) وفقاً للآتي:

تكرارية جمع العينات	درجة الخطورة الصحية
100%	عالي جداً
3%	عالي
2%	متوسط
1.5%	متدني
1%	متدني جداً
0%	متجاهل

المادة (3)

تخضع جميع الإرساليات الغذائية التجارية للكشف الظاهري والفيزيائي وفقاً لما تراه الهيئة مناسباً.

المادة (4)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به بعد ستة أشهر من تاريخ نشره.

سعيد البحري سالم العامري
المدير العام

صدر في أبوظبي:
بتاريخ: 5 أبريل 2020 م
الموافق: 13 شعبان 1441 هـ

انستغرام
adafsa_gov



تويتر
adafsa_gov



سناب شات
adafsa_gov



يوتيوب
adafsa_gov



فيسبوك
adafsa.gov



الموقع الإلكتروني
www.adafsa.gov.ae



800 555



اتصل على
JUST CALL